



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

باسم صاحب السمو أمير الكويت  
الشيخ نواف الأحمد الجابر الصباح

**المحكمة الدستورية**

بالجلسة المنعقدة علناً بالمحكمة بتاريخ ٢٧ من شعبان ١٤٤٤ هـ الموافق ١٩ من مارس ٢٠٢٣ م  
برئاسة السيد المستشار / محمد جاسم بن ناجي رئيس المحكمة  
وعضوية السادة المستشارين / فؤاد خالد الزويدي و عادل علي البحوة  
وصالح خليفه المرشيد و عبد الرحمن مشاري الدارمي  
وحضر السيد / محمد خالد الحسين أمين سر الجلسة

صدر الحكم الآتي:

في الطعن المقيد في سجل المحكمة الدستورية برقم (٣٤) لسنة ٢٠٢٢

" طعون خاصة بانتخابات مجلس الأمة عام ٢٠٢٢ "

المعروف من:

محمد هادي عيد الحربي

ضد:

- ١ - حمدان العازمي.
- ٢ - سعود العصفور.
- ٣ - خالد العتيبي.
- ٤ - الصيفي مبارك الصيفي.
- ٥ - هاني حسين.
- ٦ - محمد هادي الحويلة.
- ٧ - محمد المهاج.
- ٨ - ماجد مساعد المطيري.
- ٩ - مرزوق فالح الحبيبي.
- ١٠ - فيصل الكندي.
- ١١ - وزير الداخلية بصفته.
- ١٢ - وزير العدل بصفته.
- ١٣ - الأمين العام لمجلس الأمة بصفته.



## الوقائع

حيث إن حاصل الوقائع - حسبما يبين من الأوراق - أن الطاعن (محمد هادي عيد الحربي) طعن في صحة انتخابات مجلس الأمة لعام ٢٠٢٢ في الدائرة (الخامسة)، وذلك بصحيفة أودعت إدارة كتاب هذه المحكمة بتاريخ ٢٠٢٢/١٠/١٣، طالباً الحكم بإعادة الفرز والتجميع لجميع اللجان الأصلية والفرعية بالدائرة الخامسة، وإعلان فوزه وفقاً لما يسفر عنه إعادة الفرز والتجميع، على سند من القول إنه قد شابت عملية الانتخاب أخطاء جوهيرية وعيوب جسيمة في مرحلة الإدلاء بالأصوات وفرزها وتجميعها، مما أثر سلباً في نتيجة الانتخابات النهائية وهو ما يؤدي إلى بطلانها في هذه الدائرة.

وتم قيد الطعن في سجل المحكمة برقم (٣٤) لسنة ٢٠٢٢، وجرى إعلانه إلى المطعون ضدهم.

هذا وقد نظرت هذه المحكمة الطعن على الوجه المبين بمحاضر الجلسات، وقررت بجلسة ٢٠٢٣/٣/٨ إصدار الحكم في الطعن بجولة اليوم.

## المحكمة

بعد الاطلاع على الأوراق، وسماع المرافعة، وبعد المداولة.

حيث إن هذه المحكمة قد قضت في الطعن رقم (١١) لسنة ٢٠٢٢، وفي الطعن رقم (١٤) لسنة ٢٠٢٢، وفي الطعنين رقم (١٢) و(١١) لسنة ٢٠٢٢، وفي الطعنين رقم (١٥) و(٤٤) لسنة ٢٠٢٢، بذات الجلسة "يابطال عملية الانتخاب برمتها، التي أجريت بتاريخ ٢٠٢٢/٩/٢٩ في الدوائر الخمس، وبعد صحة عضوية من أعلن فوزهم فيها، لبطلان حل مجلس الأمة وبطلان دعوة الناخبين لانتخاب أعضاء مجلس الأمة والتي تمت على أساسها هذه الانتخابات، مع ما يتربى على ذلك من آثار ..."، الأمر الذي تضمن



معه الخصومة في الطعن الماثل تبعاً لذلك ونتيجة له غير ذات موضوع، بعد زوال محلها وانتفاء علتها، ومن ثم يتعين القضاء باعتبارها منتهية.

**فلهذه الأسباب**

**حكمت المحكمة: بانتهاء الخصومة في الطعن.**

رئيس المحكمة

أمين سر الجلسة